

أحكام القرآن

@ 91 \$ الآية الثالثة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 32 .

وقد تقدم ذكر ركوب البحر بما يغني عن إعادته \$ الآية الرابعة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 38 .

فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى قوله تعالى (! .) \$ (!

يعني به الأنصار كانوا قبل الإسلام وقبل قدوم النبي عليه السلام إذا كان يهمهم أمر

اجتمعوا فتشاوروا بينهم وأخذوا به فأثنى الله عليهم خيرا \$ المسألة الثانية \$.

الشورى فعلى من شار يشور شورا إذا عرض الأمر على الخيرة حتى يعلم المراد منه وفي حديث

أبي بكر الصديق أنه ركب فرسا يشوره \$ المسألة الثالثة \$.

الشورى ألفة للجماعة ومسبار للعقول وسبب إلى الصواب وما تشاور قوم إلا هدوا وقد قال

حكيم .

(إذا بلغ الرأي المشورة فاستعن % برأي لبيب أو مشورة حازم) .

(ولا تجعل الشورى عليك غضاة % فإن الخوافي نافع للقوادم) \$ المسألة الرابعة \$.

مدح الله المشاور في الأمور ومدح القوم الذين يمثلون ذلك وقد كان النبي